






نظمه وعلق عليه أحمد بن يوسف السيد



تقريظ الشيخ العلامة المحدث: سليمان بن ناصر العلوان

ؠؠؚٮ۫۩ڡڡؚۯڵڗۜڂڡٙڹۯڵڗۜڿؠڡؚ

(قرأ عليّ الشيخ أحمد بن يوسف السيد -وفقه الله لكل خير ونفع به- منظومتَه الحديثيّة (المعين على فهم تطبيقات المحدّثين)

وقد جاء النظم انتقاءً لأهم أبواب علوم الحديث على طريقة الأئمة المتقدمين وقد أحسن فيه وأجاد الاختيار ، فإن أهل الحديث اليوم بحاجة إلى مصنفات مختصرة منظومة ومنثورة على طريقة الأئمة المتقدمين ، ولعله يصنف في هذا مصطلح شامل على طريق الأئمة الأوائل ؛ فإنّ المشهور اليوم مصطلحات المتأخرين ، وهي السائدة والمحفوظة والمقروءة ، وهذا الذي جعل الكثيرين يفقهون علوم المتأخرين ويجهلون علوم المتقدمين ، فكان من هذا تصحيح لأحاديث ضعيفة ومنكرة ، وتضعيف لأحاديث صحيحة بحجة عنعنة الموصوف بالتدليس ، ونحو ذلك .

والعودةُ إلى أصول الأئمة المتقدمين ومناهجهم والتصنيفُ في هذا لتقريب علومهم وتبسيط طريقتهم هو الحل لحفظ مكانة هذا العلم، وقطع الطريق على الجهلة الذين يصححون ويضعفون بدون تمييز ولا علم).

قاله: سليمان بن ناصر العلوان ٦- ٤ - ١٤٣٤



إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل الله فلا هادي له وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أما بعد:

فإن الكتب المؤلفة في علم الحديث نظما ونشراً كثيرة جدا، وليس هناك حاجة إلى تصنيف جديد يكون فيه إعادة للكلام المبثوث في هذه الكتب، بل الحاجة متوجهة إلى التأليف في مواضيع متخصصة في علم الحديث، أو إلى تصانيف تقرب علوم العلماء الأوائل من أهل الحديث الذين لم يدونوا علمهم على شكل قواعد وإنها كانت كتبهم كلها تطبيقات عملية أو إجابات لسؤالات تردد عليهم في الحديث والعلل والرجال، وذلك ككتاب العلل ومعرفة الرجال للإمام احمد، وكتاب العلل لابن أبي حاتم وكتاب العلل للدارقطني رحمهم الله جميعا وأعلى درجتهم.

ولذلك ؛ فأحببت أن أساهم بشيء يسير في ذكر قواعد وتعريفات تلامس واقع الكتب الحديثية الأولى التي انبنى على كنوزها علم الحديث، فكان هذا



النظم المساعد بإذن الله – على فهم تطبيقاتهم ومصطلحاتهم بشكل سليم، واجتنبت الغوص والتوسع فيها لا يفيد عند النظر في كتبهم، ولذلك سميته بـ: (المعين على فهم تطبيقات المحدّثين). وضمنته تعليقات وجيزة لفك غامض النظم وبيان مجمله وإتمام معانيه، حتى يخرج الشرح المفصل إن شاء الله.

ولم أنظم به متنا معينا ، وإنها نظمتُ به ما تحصلت عليه - بفضل الله - من مجموع القراءة والدراسة والتطبيق لهذا العلم الشريف ، مستفيداً إلى ذلك من جهود بعض أهل العلم المعاصرين في تقريبهم علوم علماء الحديث الأولين. وحرصتُ في النظم على أهم الأبواب إذْ لم أقصد الاستيعاب.

راجيا من الله تعالى أن يُبارك فيه و يجعله لفهم طريقة الحفاظ علماء الحديث سبيلا.

أحمد بن يوسف السيد البريد الإلكتروني alsaiyd998@gmail.com







المقدمة

وحفظت - بإذنه - المنقو لا صافية ، صلاة ربي غُرّت ـ هُ وآلِ بيتِ عبدِكَ الخليل وابن المديني لاتسل كم أحيا والترمذيُّ بعده ومسلمُ ثم النسائي منهم في القمة قواعداً لعلمهم ترتبُّ ونقدوا فكشفوا الخبيثا من قولهم وحكمهم لماوقعُ للترمذيِّ زُبدة من الجُمَل من كتُب الأسلاف أو تمرَّقا

١ - الحمد لله الذي علمنا طريقة الأسلاف من أمتنا ٧- في صنعة الحديث والإسناد أنعِم بها طريقة الرشاد ٣- هي التي قد أدهــشت عــقو لا ٤ - عن الـــنبي لكـي تكـونَ سـنتُهْ ٥ - فـصلِّ مولانـا عـلى الرسـولِ ٦- أعيانُها ابنُ حنبل ويحيى ٧- كــذا الــبخاريْ عـالمٌ معــلِّمُ ٨- والـــرازيَانِ مــثلُهم أئـــــمه ٩ – وغيرُهم لكـــنهم ما كتبوا • ١ - بل طبّقه و اوخرّ جهوا الحديثُ ١١- وجمع الخطيب في الكفاية كلامهم فأتشقَن الرواية ١٢ - وأحسَن ابنُ رجب في ما جمعْ ١٣ - وصاغ في كتابه شرح العلـلْ ١٤ - قد جمَعت شتات ما تـفرقًا



١٥- فراجع القواعــد الأصــــولَا ثــم انتــهج أصولهـــم سبيـــــلاً فى أقسام الحديث من حيث القبول والرد

قسمُ احتجاج وهو ما قـد كَــمَّلا إسناده ولم يكن مُعللا ابن الصلاح حّلاً، فلتعقلوا إن خفّ ضبطُ بعضهم، لكنّ منْ في جملة الصحيح دون مَين يسير ضعف فافهم المعارفا وهو الذي حسنة بعضُ الألي هو الضعيف فافهم المقالا ولازم الـــكوت فالمــرويُّ لم يَـشتَـرِطْ سلامةً لنقـلهِ قد قيل هذا يا أُخيّ فاحْوها فعضه للضعف قد يُقارب فلا تكن مضيقا شحيحا من ليِّن أو مرسل رووه أ يرجِّح الخلاف في الحديثِ

١٧ - فالأول المقبولُ قسمانِ تلا ١٨ – عــ دلَ الـرواة ضبطَهم واتــصلاَ ١٩ - وليس فيه للشذوذِ مَـدْخلُ • ٧ - وهو الصحيحُ قد سَـمَّوهُ والحـسنْ ٢١ – تقدموا قد أدخلوا النوعين ٢٢ - ثم اعتبارٌ وهـو ما قــد ضَـعُفَا ٢٣ - كىليىن راو أو يكونُ مُرسلاً ٢٤- كالترمذيْ وأحمدٌ قد قالا ٢٥ - كذا إذا ما أخرج السّبجزيُّ ٢٦ - للاعــتبار صالــح كرســمهِ ٢٧ - مقاربٌ لدى البخاريْ نـحوُها ٢٨ - وما مضى في القسم ذا مراتب ب ٢٩- وبعضه يقارب الصحيحا ٠٣٠ وإن سألتَ ما الذي نرجوهُ ٣١ فاعلم بأن ليّن الحديثِ



٣٢ - ويطلبون عاضداً كميثلهِ ٣٣ - إن كان في الشواب والعقابِ ٣٣ - وما مضى فإنه يفتقرُ ٣٥ - وما سوى المقبولِ فالمردودُ ٣٦ - كخطاً الضعاف والثقاتِ

وقد يفيد خبرا بنقل و لأصل حكم ثابتٍ في الباب للفق في تنزيل في عتبروا فلتحفظ وافهذه الحدودُ وفاحش الأخطاء والزلاتِ

فصل في التنبيه إلى أهمية الفهم الصحيح لكلام الأوائل وسبيل ذلك

لابد منه بالطريق الأمشل لفهم ما قد قروا وأبدعوا لفهم ما قد قروا وأبدعوا للمب الكلام بالمشال يُفصَحُ بالكلام بالمشال يُفصَحُ بالفهم ذا في كثبهم حَرِجتَا بالفهم ذا في كثبهم حَرِجتَا ولم يكسن لثقة خالفا فهوا الذي حسنه فلتكتبوا بلفظه أو حُكمه سواهُ منقطع بنصه لم يُسندِ منقطع بنصه لم يُسندِ فالفهم من كلامهم يتّزنُ

٣٧- وفهم ألف اظ الرعيل الأولِ
٣٨- فكُتْبهم ضرورة تراجَعُ
٣٩- وأضرب المشال إذْ يتضعُ
٤٠- فلو حصرت صاحبي معنى الحسنْ
٤١- أي شرط ضبط، شم إن قرأتَا
٤٢- فالترمذيْ يعُد ما قد ضَعُفَا
٣٤- فالترمذيْ يعُد ما قد ضَعُفَا
٣٤- وليس في إسناده مُكذَّبُ
٤٤- بشرطِ أن يكون قد رواهُ
٤٤- في روى في داخلٍ للمسجدِ
٥٤- في روى في داخلٍ للمسجدِ



ماضَعَف ابنُ حنبلٍ وقالاً كحسنٍ للترمذيْ يقارب للترمذيْ يقارب لم يحصروهُ بالذي في الفِكرِ من ثقة أو وسَط أو مِنْ أقلْ وحصرِ معنى اللفظ بالحدودِ توسيعُ معنى هذه الألفاظ

٤٧ - والحافظ ابن رجبٍ قد قالا
 ٤٨ - من الأرا^(١) أحب لي وأوجبُ
 ٤٩ - ومثلُه تعريفُ لفظ المنكرِ
 ٠٥ - كم أنكروا تفرداً لا يُحتملُ
 ١٥ - وجملةُ الإشكال في التحديدِ
 ٢٥ - لكنما طريقة الحفياظ

فصل في بيان معاني عدد من ألفاظ المصطلح المشهورة عند الحدثين الأوائل

٥٣ - وهذه بعض من الألفاظ ٥٥ - لكننسي لم ألستزم بحصر ٥٥ - فالمنكر الراو الذي تفردا ٥٣ - وبعد باب فُسصًل التفرد ٥٧ - أو خالف الضعيف للثقات ٥٨ - أو قسم ما رُدّ من الضعيف ١٩ - وربها قد جاء ما يُستنكر ٥٩ - وخطاً ومنكر وباطل ٢٠ - وخطاً ومنكر وباطل ١٩ - وخطاً ومنكر ١٩ - في محض أخطاء من الرواة

بيّنتُ معناها لدى الحفاظ جميع معنى لفظهم فلتدْرِ جميع معنى لفظهم فلتدْرِ ولم يكسن أهلاً بها تفردا مسن ثقة وغيره لِتُنجَدُوا أو إن أتى الخلاف من ثقات كخطا القوي والضعيف كخطا القوي والضعيف معناه أو إسناده قد ينكر ووَهَمُ قد رادفوا واستعملوا من الثقاتِ من النقاتِ

⁽١) - أصلها (الآراء) لكن تقصر للوزن.

قد وسّعوا ترادف الألفاظ وليس أهلاً فادر ما أقول وحصره مظنة السشتات وحصره مظنة السشتات مضطربًا على الخطا فأطلقا مضطربًا على الخطا فأطلقا مضطربًا على الخطا فأطلقا لم يحصروهُ بالذي رفعًا قُطعُ وعكس وقف أطلقوه فاعتل فهو الغريب رائق المباني مع ضعفها وليس بالضَّعف القوي مع ضعفها وليس بالضَّعف القوي أو لم يكن لشهرة مستندا أو لم يكن لشهرة مستندا أو متنية تفرداً وحيداً

77 - وه ـ ـ ـ ذه طريق ـ ـ ة الحف الطِ
77 - والـ شاذُ إن تفرد المقبول
75 - أو إن يخالف واحدٌ ثقاتِ
76 - ثم الخلاف إن أتى واضطرَبَ
77 - وبعض حفاظ الحديث أطلقا
77 - عند اختلال النقل بالإسناد
74 - ومرسلٌ على العموم منقطعْ
76 - ومسئدٌ مقابل للمرسل
77 - وعددوا للحسن المعاني
74 - وهو الذي من غير وجه قدروي
77 - وربا يُستحسن الصحيحُ
77 - وربا يُستحسن الصحيحُ
78 - أو جاء في إسناده ما زيدا
37 - أو جاء في إسناده ما زيدا

فصل في التفرد

٧٥- قد كثر الكلام في التفرد ٧٦- اعلم بأن صنعة النقاد ٧٧- والأصل في تفرد الثقات ٧٨- حتى يجىء ما يُلينُ فردَهُ

وذا البيان شافياً للمقتدي تنوعُ الأحكام في الأفرادِ هو القبول فاقبل الهباتِ كنكرة في النقل قد ترده



لنقل ما يرويه أو تظافروا مسلسل الحفاظ ليس يُسهملُ فحينها تُمحص التفردا فلتـــستمع لـــسردها مقاربــه في المتن والإسناد أو راو الخبر ، محفوظهُم كشامخ الجبالِ بنقله لحفظهم إذْ سددوا ونافع ومالك والثوري الشوري لفحيص ما تفردوا فلتسمعوا لفردهم فدونك الأصولا هـم الـشيوخ فاتبع مقالنا مَن دون مَن قد وُثِّقوا قد احتُمِلْ فحكمه في نقله يختلفُ تفردًا من مثله فيُعمل لا بد في ناقلها من منقبه وعلم بيخه ونقل ه تفرداً من وسَطٍ لا يُسمِنُ عــن تـابع فإنـه يؤكِّـد فأين عنه جملة الفحول

٧٩ - أو كان عمّن صحبهُ تواتروا ٠٨٠ أو سنداً لأجله قد يُرحَلُ ٨١- أو خالف الحفاظُ ما تف, دَا ٨٢ - ونُعمالُ القرائن المُصاحبة ٨٣ - أقسامها ثلاثة لمن حصر ٨٤ - فبعضُ من يروى من الرجال ٨٥ - فقَــلَّ مـا يُــرَدُّ مـا تفـر دوا ٨٦ - كم ـ سعر وشعبة والزهري م ٨٧ - أما الثقات دونهم فيخضعوا ٨٨ - وبعدها نُسسَهِّلُ القبولَ لا ٨٩ و دونهم فيها يلي من قولنا • ٩ - وقد عنيتُ بالشيوخ يا رجلُ ٩١ - من حاله لا بأس أو محتلف أ ٩٢ - فانظر إلى إساده أيقباً, ٩٣ - فهذه السسلاسل المذمّبة ٩٤ - حفظُ الحديث وانتضباطُ نقلهِ ٥٥ – فالنقل عمن علمه مدون ٩٦ - وكل___ اتـــاخر التفــرد ۹۷ - لبعده نكارة المنقول



أفي الأصول نصه وفي العمل أم إنه لقصة يضم أم إنه لقصة يضم فلسيس أهلا ناقل الحديث مسن مشلهم مظنه الستردد وحكمه في الضّعف غير خاف

٩٨ - والمستن ف انظر مثله أيحتم ل ٩٩ - أحاج قد لنصه تعمم أ الحاج المحيح من حديث الماء وفي العموم جملة التفرد المضعاف المحيد المضعاف

فصل في التدليس

معرف أف لنقل أف أف ثالا يجري عليه الاختبار حالا ردُّ قبولٌ يا أخا العرفان ردُّ قبولٌ يا أخا العرفان بطرُق كوزنها تقيسُ أو في السماع علة الفسادِ أو بين الرواة من قد سُترا فعدد الإسناديا صديقي فعدد الإسناديا صديقي وما عرفت غشه فلترُدُدِ وما عرفت غشه فلترُدُدِ الإبد من تصريحه "سمعتُ" لابد من تصريحه "سمعتُ" ولم يصرح بالسماع فائتسس ولم يصرح بالسماع فائتسس



1....

في اختلاف الثقات وبيان من يُقدَّم قوله منهم، وزيادات الثقات في اختلاف الأسانيد والمتون ومن تُقبل زيادته؟

۱۱۰ - مراتب الثقات إن عرفتها ١١٧ - من حازها قد حاز في علم العلل ١١٧ - عند اختلاف الوصل والإرسال ١١٧ - عند اختلاف الوصل والإرسال ١١٨ - ونبدأ الكلم في الخلاف ١١٩ - فالأصل في الإسناد أن تُقدّما ١١٩ - فالأصل في الإسناد أن تُقدّما ١٢٠ - لكن إذا ما خالف المبرز أن الما من المناف المبرز أن ١٢٠ - بحفظه وضبطه التفرد ١٢٢ - بحفظه وضبطه التفرد ١٢٢ - فلا نرد قوله بل نتئد ١٢٣ - وقد أتى في واحد وواحد ١٢٥ - وقد أتى في واحد وواحد ١٢٥ - فلتدرس الإسناد غير مررة مردة المناذ غير مررة المناذ وي مخالفًا من أسندا

فأنت أعلى رُتبة أدركتها أوفى نصيب وانتحى نَحو الأُولُ والمنقص والمزيد في المقال والمنقص والمزيد في المقال إن جاء في الإسناد غيرَ خافِ الثبت في السرواة والملازما الثبت في السرواة والملازما على خلاف واحد فلتسمعوا جماعة الثقات قد نُعززُ كمالك وشعبة وأحمدا ومن رضي قولها لم يبتعد عمم الثقات رجّع الوجهين وسواب كل منها من ناقد ولتحذرن سالك المجرر هما وسددا وسددا

⁽١) - هذا مصطلح يعني: سلوك راوٍ من الرواة أحد الأسانيد المشهورة والسلاسل المطروقة كنافع عن ابن عمر، وأبي صالح عن أبي هريرة، وثابت عن أنس. وكذلك يعبرون عن هذا السلوك للطرق المشهورة بألفاظٍ أُخر فيقولون: فلان لزم الطريق، أو سلك الجادة. وهذه الطرق يسهل الوهم فيها؛ لأنها تسبق إلى الأذهان.



وكان في مضمونها إفاده نردها لهيبة الثقات فيقرر بالكلام في اعتمادها قاعدة بنصها لا تنخرم أمران خذها زبدة اللباب ولتدم التكرار في ثباتِ من علل ومن جواب سائل مراتبا لحفظهم فأبدعا فهل عرفت شرحه شرحَ العلل؟ فالتزموا قواعداً فواصلا حتى ولو قد خالف الأعدادًا ووقفهـــم برفعـــه يـــزولُ وخالفوا طريقة الفحول كم ضعفوا زيادةً لم يقبلوا وكتْ بهم دليلنا فهاتِ فلت سلكوا سبيلهم لترشدوا في "لا تُسرى ناراهما" ثه اتبعْ

١٢٨ - وكلُّ هذا القولِ في الإسنادِ ١٢٩ - وفي المتون إن أتت زياده ١٣٠ - لم يــذكر بها جملــة الثقــات ١٣١ - لكن إذا مبرَّزٌ قد زادها ١٣٢ - قد نص في اعتهادها في "العلل" ١٣٣ - واعلم بأن العلم ذا لا يلترم ١٣٤ - ومجمع الكلام في ذا الباب ١٣٥ - لـتحفظنْ مراتب الثقات ١٣٦ - لما حَوَته كُتُسب الأوائل ١٣٧ - والحافظُ ابن رجب قيد جمَعيا ١٣٨ - ألبسَها في شرحه أبهى الحلل ١٣٩ - وقد أتى من خالفَ الأوائلا • ١٤ - إذْ قبلوا من ثقة ما زادًا ١٤١ - فوصله لو أرسلوا مقبولُ ١٤٢ - وعمموا من دون ما تفصيل ١٤٣ - أما البخاري والرعيلُ الأولُ ١٤٤ - بيل حكَّموا مراتب الثقياتِ ٥٤٥ - وحكَّم واقرائنا تَعَددُدُ ١٤٦ - وانظر مشالا للبخاريْ قد وقعْ



١٤٧ - وكم وكم فراجع الكبيرًا أعنى بنا تاريخ المسطورًا خاتمة

فلتحتسب في صَنعة الإسناد وهدييه وفي جميع حالم لا نظمت بعد أن علَّمَني من بعد جهل أنت قد علمتنا

١٤٨ - اعلم بأن الصبر خيرٌ زاد ١٤٩ - أن تتْبِعَ النبِيَّ في أقوالِيهِ • ١٥ - فهو الشريف يا فداه أمي ووالدي وإخوي وعمي ١٥١ - والله إن هديـــه مقـــدم فأحيــه وربنـا ســيكرم ١٥٢ – والحمـــدُ لله الــــذي وفقنـــي ۱۵۳ – يـا رب بـارك واسـتجب دعو تنـا



١- الحمد لله الذي علمنا طريقة الأسلاف من أمتنا

المراد بالأسلاف هنا: طبقة حفاظ الحديث في القرنين الثاني والثالث للهجرة الذين تصدوا للكلام في الأحاديث تصحيحًا وتضعيفًا، وفي رواتها جرحًا وتعديلًا، وكذلك يدخل في هذا عددٌ من المحدثين في القرن الرابع الهجري؛ مثل: أبي أحمد بن عدي، وأبي جعفر العقيلي، وأبي الحسن الدارقطني -رحم الله الجميع -.

- ٢- في صنعة الحديث والإسـنادِ
- ٣- هي التي قد أدهـشت عـقولا
- ٤ عن الـــنبي لكـي تكـونَ سـنتُهُ
- ٥ فيصلُّ مولانا على الرسولِ
- ٦- أعيانُها ابنُ حنبلِ ويحيى

أنعِم بها طريقة الرشادِ وحفظت - باذنه - المنقولا صافية ، صلاة ربي غُرّتهُ والله والله والله علية علي علي والله المديني لا تسل كم أحيا

أعيانها: أي أعيان وأعلام هذه الطريقة في علم الحديث هم من ذكرهم الناظم في الأبيات، وإن كان لم يستوعب ذكرهم جميعا.

ويحيى هو ابن معين أبو زكريا إمام الجرح والتعديل ت (٢٣٣) هـ.

٧- كــذا الــبخارى عــالم معــلِّم والترمـــذيُّ بعـــده ومـــسلم الم

٨- والـــرازيَانِ مــثلُهم أئـــــمه

ثم النسائي منهم في القمه

الرازيان هما: أبو حاتم الرازي ت (٢٧٧) هـ، وأبو زرعة الرازي ت (۲٦٤) هـ.

٩ - وغيرُهم لكـــنهم ما كتبوا

قواعداً لعلمهم ترتبب ونقدوا فكشفوا الخبيشا

١٠- بل طبّقوا وخرّجوا الحديثًا

أي أن هؤلاء الحفاظ في هذه الطبقات المتقدمة لم يفردوا علوم الحديث بمصنفات مستقلة شاملة؛ كما حصل في القرون المتأخرة، وإنما كانت كتبهم تحوي التطبيقات على الأحاديث تصحيحًا وتضعيفًا وتعليلًا، وكذلك الإجابات على السؤالات، وأما التصنيف الشامل لقواعد المصطلح فلا.

كلامهم فأتشقك الروايسة ١١ - وجــمَعَ الخطيب في الكفايــهُ

الخطيب هو: أبو بكر الخطيب البغدادي ت (٤٦٣) هـ.

١٢ - وأحسَن ابنُ رجب في ما جمع من قولهم وحكمهم لماوقع المعلق المع ۱۳ – وصاغ في كتابه شرح العلـلْ ١٤ - قد جمَعت شتات ما تـفرقًا

للترمذيِّ زُبدة من الـجُمَـل من كتُب الأسلاف أو تمرَّقا

(تمرّق) أي: تناثر.

١٥- فراجع القواعد الأصولًا ثم انتهج أصولهم سبيلًا

أي: تعلم قواعد علم الحديث مِن مِثل كتاب ابن رجب شرح على الترمذي، ثم اقصد الأصول الكبيرة من كتبهم التي جمعت تطبيقات علوم الحديث واجعلها سبيلا لك في دراسة علم الحديث وفهمه، وذلك مثل كتاب التاريخ الكبير للبخاري، وكتاب جامع الترمذي، وكتاب علل ابن أبي حاتم، وكتاب العلل للدارقطني.



قسمُ احتجاج وهو ما قـد كَــمَّلا يسير ضعف فافهم المعارفًا

١٦ - نوعان مقبولٌ ومردودٌ هما قسم الحديث فاتَّــــِــدُ لـــتعلمًا ١٧ - ف الأول المقبولُ قــسمان تــلا ١٨ - عدلَ الرواة ضبطَهم واتصلاً إسناده ولم يكن مُصعللا ١٩ - وليس فيه للشذوذِ مَدْخلُ ابن الصلاح حّدَّه فلتعقلوا · ٢ - وهو الصحيحُ قد سَمَّوهُ والحسنْ إن خفّ ضبطُ بعضهم، لكنّ منْ ٢١ - تقدموا قد أدخلوا النوعين في جملة الصحيح دون مَينِ ٢٢ - ثم اعتبارٌ وهـو ما قــد ضَـعُفَا

يقول الناظم: إن الحديث من حيث قبولُه ورده نوعان:

النوع الأول: المقبول.

والنوع الثاني: المردود.

والمقبول ينقسم إلى قسمين:

١ - مقبول احتجاجًا.

٢ - مقبول للاعتبار فقط.

فأما الذي للاحتجاج فهو الذي اجتمعت فيه شروط الحديث الصحيح أو شروط الحديث الحسن، وهي خمسة شروط، وذكر الناظم أن ابن الصلاح هو الذي بينها.

ثم ذكر أن الحفاظ السابقين من أهل الحديث كانوا يسمون الحديث الذي يحتج به: حديثا صحيحا، سواء أكان رواته تامّي الضبط أو كانوا دون ذلك ممن خف ضبطهم؛ وعرف حديثهم بالحسن.

وأما الذي للاعتبار فهو الضعيف الذي لم يتبين خطؤه ولم يك فيه متروك ولا كذاب، وذلك كوجود راو لين في الإسناد أو صدوق كثير الخطأ، أو كان في الإسناد انقطاع يسير، وهذا ما يسميه الترمذي بالحسن.

وهو الذي قال عنه أحمد: "ضعيف الحديث أحب إلى من رأي الرجال ".

وهو الذي يسكت عنه أبو داود - الذي هو السجزي المذكور في النظم-وهو صاحب السنن، وقد سمى ما سكت عنه صالحًا كما في رسالته لأهل مكة.

وهو - في قول بعضهم - مراد البخاري بقوله (مقارب الحديث).

والاعتبار بشكل عام هو عملية البحث في الشواهد والمتابعات للحديث، ومعنى (مقبول للاعتبار) أي إنه حديث لم يتبين خطؤه فيصح لنا أن نستفيد منه في المقارنة بين الأسانيد وفي معرفة طرق الحديث، ويصلح أن يتقوى بغيره من أسانيد الحديث.

وهو الذي حسنه بعضُ الأَلَى
هو الضعيف فافهم المقالاً
ولازم السكوت فالمرويُّ
لم يَسشتَوطْ سلامةً لنقسلهِ
قد قيل هذا يا أُخيّ فاحُوها
فبعضه للضعف قد يُقارب
فبلا تكن مضيّقا شحيحا

٢٢- كلين راو أو يكونُ مُرسلاً ٢٤- كالترمذيْ وأحمدٌ قد قالا ٢٥- كالترمذيْ وأحمدٌ قد قالا ٢٥- كذا إذا ما أخرج السّجزيُّ ٢٢- للاعتبار صالح كرسمه ٢٧- مقاربٌ لدى البخاريْ نحوُها ٢٨- وما مضى في القسم ذا مراتبُ ٢٩- وبعضه يقارب الصحيحا

فبعضه للضعف قد يقارب: أي إن النضعيف المقبول للاعتبار درجات وليس مرتبة واحدة، فبعضه يكون ضعفه خفيفًا جدًا بحيث يكون مقاربًا للصحيح، وبعضه ظاهر الضعف جدًا.

٣٠- وإن سألت ما الذي نرجوه الله الله الحديث
 ٣١- فاعلم بأن ليّن الحديث
 ٣٢- ويطلبون عاضداً كمسثله
 ٣٣- إن كان في الشواب والعقاب
 ٣٤- وما مضى فإنه يفتقر أله

من ليّن أو مرسل رووه من ليّن أو مرسل رووه يسرجّع الخلاف في الحديث وقد يفيد خبرا بنقله للأصل حكم ثابتٍ في الباب للفقه في تنزيله فاعتبروا

هنا يذكر الناظم الفائدة من ذكر الحديث الضعيف الذي يُقْبَل قبول اعتبار. فهناك عدة فوائد منها:

- أنه يفيد في ترجيح بعض الأحاديث وبعض الأسانيد على بعض.

فمثلاً: قد يقع في إسناد الحديث اختلاف في وصله وإرساله فنستفيد من رواية ليني الحديث في إحدى طرفي الخلاف لأنهم يقوونه، فلو وصله ثقة، وعضده ثلاثة من اللينين فوصلوه كذلك معه، في مقابل مرسِل واحد فإن هذا بلا شك يقوي جانب الموصول ويرجحه.

يقول كذلك: إنَّ من الفوائد أن أهل الحديث يروون الأحاديث التي فيها لين وليس ضعفها بشديد إذا كانت في الثواب والعقاب وليس في الأحكام، بحيث لو كان أصل العمل المذكور له هذا الثواب ثابتا بنصوص أخر، فإنهم يستأنسون بالثواب الوارد، فيه بنقلٍ لين بشرطِ أن لا يستبين خطؤه، لا أن الحديث الضعيف الوارد في الثواب يفيد حكما مستقلا.

٥٣- وما سوى المقبولِ فالمردودُ فلتحفظ وا فهذه الحدودُ
 ٣٦- كخطأِ الضعاف والثقاتِ وفاحش الأخطاء والرلاتِ

يقول: إن ما عدا الحديث المقبول بقسميه (الاحتجاج والاعتبار) فإنه مردود لا يحتج به ولا يعتبر به.

وذلك مثل الحديث الذي استبان أنه خطأ، سواء أكان الخطأ من ثقة أو ضعيف. وكذلك من المردود أحاديث الكذابين وكذلك أحاديث المتروكين اللذين عبر عنهم الناظم بقوله: " فاحش الأخطاء والزلات ".



٣٧- وفهـم ألفاظ الرعيـل الأولِ ٣٨- فـــكُتْبهم ضرورة تراجَــعُ لفهـم ما قــد قـروا وأبـدعوا

لابد منه بالطريت الأمشل

يقول: إن فهم ألفاظ وعبارات أهل الحديث الأوائل التي استعملوها في كتبهم لا بدأن يكون بالطريقة المثلى التي تضمن الفهم السليم لكلامهم.

ولا يستقيم هذا الفهم إلا بمارسة كلامهم والقراءة في كتبهم، وليس بالاكتفاء بالتعريفات الموجودة في كتب المصطلح، فإنها وإن كانت تعريفات مفيدة ومساعدة ومقربة؛ لكنها لا تضمن الفهم المتكامل لكلامهم.

٣٩ وأضرب المشال إذْ يتضح لُبُّ الكلام بالمشال يُفصَحُ

ولإثبات صحة الكلام السابق يضرب الناظم مثلاً بمصطلحين مشهورين من المصطلحات الحديثية، قد اشتهر لكل منها في كثير من كتب الحديث المتأخرة زمنًا معنى من المعاني إنها هو - عند التحقيق - أحد معاني هذين المصطلحين عند الأوائل وليس هو المعنى الوحيد. فإذا تعامل الطالب مع كتب الأوائل بناءً على هذا المعنى المشهور فقط فسيقع في إشكال.

بها يصح دونها شرطٍ زُكنْ • ٤ - فلو حصرت صاحبي معنى الحسنْ بالفهم ذا في كثبهم حَرجتًا ٤١ - أي شرط ضبط، ثم إن قرأتًا ٤٢ - فالترمذي يعُدما قد ضَعُفَا ولم يكـــن لثقـــة مخالفــا ٤٣ - وليس في إسناده مُكلَّتُ فهو الذي حسنه فلتكتبوا ٤٤ - بــشرطِ أن يكـون قــد رواهُ بلفظـــه أو حُكمـــهِ ســواهُ منقطع بنصّه لم يُسسنك ٥٤ - في روى في داخل للمسجد فالفهم من كلامهم يتزنُ ٤٦ - وقال عنه في الكتاب حسن أ ما ضَعَّف ابنُ حنبل وقالًا ٤٧ - والحافظ ابن رجب قد قالا كحــسن للترمــذي يقــارب ٤٨ من الأرا^(١) أحب لى وأوجب

هنا أتى الناظم بمصطلح الحسن - وهو المثال الأول -، فقال: إن معناه الذي اشتهر: هو ما اتصل إسناده برواية العدل الذي خف ضبطه عن مثله من غير شذوذ ولا علة.

فيقول: إنك لو حصرت معنى الحسن في هذا التعريف ثم رجعت إلى كتب الأوائل فستجد أنهم قد يستعملون هذا المصطلح الذي هو (الحسن) في

⁽١) - أصلها (الآراء) لكن تقصر للوزن.

غير هذا المعنى فتقع في الحرج عند ذلك لعدم استطاعتك فهم ما ترى وتقرأ. فالترمذي عَلَيْهُ قد ذكر في جامعه في العلل الصغير أن الحسن عنده هو: ما روي من غير وجه، ولم يكن شاذًا، ولم يكن في إسناده متهم.

ولم يشترط فيه اتصال الإسناد ولذلك فكم قال في كتابه عن أحاديث منقطعة إنها حسان، مثل حديث دعاء دخول المسجد وهو رقم (٣١٤-٣١٥).

وقد ذكر ابن رجب أن مراد الترمذي بالحسن قريب من مراد أحمد بقوله: "ضعيف الحديث أحب إلى من رأي الرجال". وهذا في شرح العلل له.

وكذا ذكر ابن حجر أن الترمذي يستعمل الحسن في الأحاديث المنقطعة، وهذا ذكره في النكت على ابن الصلاح.

٤٩ - ومثلُ له تعريفُ لفظ المنكرِ لم يحصروهُ بالدي في الفِكرِ
 ٥٠ - كم أنكروا تفرداً لا يُحتملُ من ثقةٍ أو وَسَطٍ أو مِنْ أقلْ

وهكذا الكلام في مصطلح المنكر فإنّ حصر معناه في التعريف المشهور الذي قرره الحافظ ابن حجر علله في نخبة الفكر وهو: مخالفة الضعيف للثقة سيوقعك في إشكال عند قراءتك لكتب أهل الحديث الأوائل فإنهم قد يستنكرون حديثًا ليس فيه أي شيء من التعريف المشهور.

أي قد يستنكرون ما ليس فيه راو ضعيف ولا يكون مخالفًا للثقات.

🝪 تعليقات على منظومة المعين على فهم تطبيقات المحدثين

وبالمناسبة فإن تعريف صاحب البيقونية للمنكر لا يتوفر فيه هذان الوصفان.

١٥- وجملة الإشكال في التحديد وحصر معنى اللفظ بالحدود

٥٢ - لكنم طريقة الحفاظ توسيعُ معنى هذه الألفاظ

فالحفاظ ونقاد الحديث يستعملون اللفظ في أكثر من معنى.



٥٣ - وهذه بعض من الألفاظ

٤٥- لكننسي لم ألستزم بحصرِ

بيّنت معناها لدى الحفاظ جيع معنى لفظهم فلتدْرِ

يقول: سأبين لك بعض المعاني لعدد من ألفاظ المصطلح المشهورة فلست ألتزم بأن أستقصى كل معاني هذه الألفاظ.

٥٥ - فالمنكر الراو الذي تفردًا

٥٦ - وبعد باب فُـصَّل التفردُ

ولم يكن أهلاً بها تفردًا من ثقة وغيره لِتُنجَدُوا

أو إن أتى الخلاف من ثقات

يقول: في الباب التالي سأفرد لك الكلام فيها يتعلق بالتفرد وأفصّل فيه.

٧٥- أو خالف الضعيفُ للثقات

٥٥ - أو قِسمُ ما رُدّ من الضعيف كخطا القوى والضعيف

قد تقدم أن الضعيف قسمان: مقبول ومردود. فالمقبول هو الذي تقدم ذكره فيما يقبل للاعتبار. وأما المردود فقد يطلق عليه منكر.

٥٩ - وربا قد جاء ما يُستنكر
 ٢٠ - وخطأٌ ومنكرٌ وباطللُ

٦١ - في محيض أخطاء من الرواة

معناه أو إسناده قد ينْكر ووَهَمْمُ قد رادفوا واستعملوا من الضعاف أو من الثقاتِ

يقول: إن هذه الألفاظ (منكر، خطأ، باطل، وهم) قد استعملها الحفاظ للتعبير بها عن وقوع الخطأ في الرواية فقد يستعمل أحدهم كلمة (منكر) ويستعمل الآخر للتعبير عن نفس الخطأ كلمة (وهم).

ويستعمل الثالث كلمة (باطل) وإن كانت تدل على ما فَحُشَ خطؤه.

٦٢ - وهـــذه طريقــة الحفــاظِ

٦٣ - والــشـاذُ إن تفـرد المقبـول

قد وسّعوا ترادف الألفاظ وليس أهلاً فادر ما أقول

يقول: إن من معاني الشاذ أن يخالف الواحد الثقات. ولكن حصر الساذ في هذا المعنى فقط خطأ ومظنة لشتات الفهم حين القراءة في الكتب الحديثية السابقة.

٦٤ - أو إن يخالف واحدٌ ثقاتِ
 ٦٥ - ثم الخلاف إن أتى واضطرَبَ
 ٦٦ - وبعض حفاظ الحديث أطلقًا

٦٧ - عند اختلال النقل بالإسناد

وحصره مظندة السشتات قد عرّفوه يا أخي (مضطربًا) مضطربًا على الخطا فأطلقًا حتى ولدورواهُ بانفرادِ

يقول: وبعض حفاظ الحديث - وهو أبو حاتم الرازي - قد استعمل لفظ المضطرب على عموم الخطأ الواقع في الإسناد إن كان يظهر فيه الاختلال وعدم الاستقامة ولو كان إسنادا فردا، فأطلق وعمّم معنى المضطرب.

٨٠ - ومرسلٌ على العموم منقطع لم يحصروهُ بالذي رفعًا قُطع

يقول: إن معنى المرسل عند الحفاظ هو عموم المنقطع وليس فقط ما انقطع بين التابعين والنبي على، وهذا أمر معروف يستعملونه بكثرة.

79 – ومــسندٌ مقابــل للمرســلِ وعكـسَ وقـف أطلقـوه فاعتـلِ

يقول: وكلمة " المسند " يستعملونها، ضد المرسل، ويستعملونها في مقابل الموقوف كذلك، فيقولون: هذا الحديث أسنده فلان وأرسله فلان.

٧٠ وعددوا للحسسَن المعاني فهو الغريب رائق السمباني
 ٧١ وهو الذي من غير وجه قدروي مع ضعفها وليس بالضُّعف القوي
 ٧٢ وربها يُستحسن الصحيحُ يُحَددُ السساقُ ما يلوحُ

يقول: وللحسن عندهم معانٍ متعددة، فمنها أنهم يستحسنون الغريب لأن المشهور معروف متداول فلذلك يستحسنون سماع الغريب، ويستحسنون ما روي من غير وجه بضعف يسير، وربا يطلقون على الصحيح حسنًا، وتحديد المعنى المراد يظهر بالسياق.

🝪 تعليقات على منظومة المعين على فهم تطبيقات المحدثين

٧٣- ثـم الغريب إن أتـى تفـردا أو لم يكـن لـشهرة مـستندا
 ٧٧- أو جـاء في إسـناده مـا زِيـدَا أو متنِــهِ تفـرداً وحيـداً

يقول: إن الغريب هو الفرد، وقد يكون الحديث غريبًا لأنه ليس بمشهور وإن روي من غير وجه، وقد يكون غريبًا لزيادة في إسناده أو متنه يستغربونها كها ذكر ذلك الترمذي في العلل الصغير.



٧٠- قد كثر الكلام في التفرد وذا البيان شافياً للمقتدى

٧٦ - اعلم بأن صنعة النقاد تنوعُ الأحكام في الأفراد

يقول: إن من شأن النقاد والحفاظ أنهم لا يحكمون بقاعدة واحدة في شأن التفرد، وإنها بحسب القرائن المحتفة بكل حديث فرد.

٧٧ - والأصل في تفرد الثقات ٧٨ - حتى يجىء ما يُلينُ فردَهُ كنكرة في النقل قد ترده ٧٩- أو كان عمّن صحبهُ تواتروا

٠٨- أو سنداً لأجله قد يُرحَلُ

هـو القبول فاقبل الهبات لنقل ما يرويه أو تظافروا مسلسل الحفاظ ليس يُهملُ

يقول: ومما يلين حديث الفرد أو يجعله مما يستنكر أن يكون تفرد الراوي عن شيخ مشهور له أصحاب كثر يروون عنه بشكل كبير.

يقول: وكذلك لو كان التفرد بإسناد من الأسانيد المذهبة الصحيحة التي يرحل الناس لكي يسمعوها كمثل رواية الزهري عن سالم عن أبيه، فالتفرد بها مما يجعلنا نتردد في قبولها أو نردها.

🝪 تعليقات على منظومة المعين على فهم تطبيقات المحدثين

فحينها نُمحص التفردا فلتستمع لسسردها مقاربه في المتن والإسناد أو راو الخبر محفوظهُم كشامخ الجبال

٨١ أو خالف الحفاظُ ما تفرداً
 ٨٢ ونُعملُ القرائن المُصاحبه ملك
 ٨٣ أقسامها ثلاثة لمن حصر معض من يروي من الرجال

بعد أن قال: إن القرائن المؤثرة في الحكم على التفرد ثلاثة قرائن، بدأ بالقرينة المتعلقة بالراوي المتفرد نفسه، فالرواة يختلفون في درجة الحفظ؛ فإن بعضهم يتميزون بالحفظ المتقن جدًا، فهو ثابت لا يتزعزع كالجبال الرواسي.

٨٥ - فقَلَ ما يُرد أُ ما تفردوا بنقله لحفظهم إذْ سددوا

فهؤلاء يقل أو يندر رد الحفاظ لما تفردوا به، وحتى لو كان تفردهم عن شيخ مشهور.

٨٦ - كم سعر وشعبة والزهري ونافع ومالك والثوري

ثم ذكر أمثلة لهؤلاء الحفاظ، فذكر مسعر بن كدام وشعبة بن الحجاج ومحمد بن شهاب الزهري ونافع مولى ابن عمر ومالك بن أنس الإمام والثوري سفيان بن سعيد.

٨٧- أما الثقات دونهم فيخضعوا لفحص ما تفردوا فلتسمعوا
 ٨٨- وبعدها نُصمَهّلُ القبولَا لفصردهم فدونك الأصولَا

يقول: إنَّ مَنْ دون طبقة الحفاظ المتقنين من الثقات العاديين فإن تفردهم يخضع للفحص والاختبار بشكل أقوى، فينظر في القرائن بشكل أكبر ثم إن لم يستنكر شيء فإن تفردهم يسهل قبوله.

هم المشيوخ ف اتبع مقالن مَن دون مَن قد وُثِقوا قد احتُمِلْ فحكم في نقل ه يختلِ فُ فحكم في نقل ه يختلِ فُ

٨٩ - ودونهم فيها يلي من قولنا ٩٠ - وقد عنيتُ بالشيوخ يا رجلْ ٩١ - من حاله لا بأس أو محتكفُ

ذكر الناظم هنا الطبقة الثالثة في التفرد، وهو: تفرد السيوخ. ثم شرح مراده بالشيوخ بأنهم الرواة المختلف فيهم أو من عرفوا بالصدق وخفة الضبط.

والشيوخ في الاصطلاح هم من دون الحفاظ، قال: فحكم تفردهم مختلف بحسب القرائن التي سيسردها.

تفردًا من مثله فيعمل لا بد في ناقلها من منقبة وعلم وعلم وعلم الله ونقله تفرداً من وسَطٍ لا يُسمِنُ

97 - فسانظر إلى إسسناده أيقبسلُ 97 - فهاخه السسلاسل المذهبات 48 - حفظ الحديث وانتضباط نقله 90 - فالنقسل عمن علمه مدون

هذه القرينة الأولى وهي التي قد سبق ذكرها في الأبيات (٧٩-٨٠).

٩٦ - وكلـــا تــاخر التفــردُ عـن تـابع فإنــه يؤكّـدُ عـن تــابع فإنــه يؤكّـدُ ٩٧ - لبعــده نكــارة المنقــولِ فــأين عنــه جملــة الفحــولِ

ثم يقول: إن طبقة المتفرِّد بالحديث كلم تأخرت كان ذلك أدعى لنكارتها. وقوله: (عن تابع) يعنى التابعين.

فالذي يتفرد بحديث وهو في نهاية القرن الثاني أو أول الثالث كطبقة ابن أبي شيبة، فإن هذا مما يدعو لنكارة الحديث - كما ذكر الذهبي في الموقظة -، فأين عنه الرواة في كل هذه السنين ؟.

٩٨ - والمتن فانظر مثله أيحتمل أفي الأصول نصه وفي العمل
 ٩٩ - أحاجة لنصه تعمم أم إنه لقصة يصمم
 ١٠٠ - هل خالف الصحيح من حديث فليس أهلا ناقل الحديث

ثم يذكر هنا القرائن المتعلقة بمتن الحديث الذي تفرد به الراوي، فإن الحديث الفرد إذا كان محتويا على حكم يحتاج إليه عموم المسلمين في أمورهم، فإن مثل هذا من المفترض أن يشتهر أو ينقل من طريق الحفاظ الثقات، ومن الإشكال أن يتفرد به راو ممن جُرب عليه كثرة الأوهام.

ولذلك تردد الإمام أحمد في قبول حديث محمد بن إسحاق في نضح المذي كما جاء في مسائل ابنه صالح، إذاً فهذه قرينة من القرائن المعتبرة لنكارة الأحاديث؛ إلا أنها تحتاج إلى فقه في تنزيلها على الأحاديث وليس بإطلاق عام.

وفي المقابل فإن الحديث إذا كان في قصة من السيرة أو المغازي أو فيه فضل لعمل ثابت بأحاديث أُخر، ولم يكن المتفرد به ضعيفاً بيّن الضعف، وإنها كان ممن جرب عليه الخطأ في الشيء بعد الشيء؛ فإن الأمر فيه أهون.

ويقول الناظم: انظر هل خالف المتن المتفرَّد به الأحاديث الثابتة، يقول: "فليس أهلاً ناقل الحديث". يعني: أن الشيخ المتفرد بالحديث ليس أهلاً لمخالفة الأحاديث الصحيحة الثابتة؛ لأنه من جملة الشيوخ الذين هم دون الثقات المتقنين.

من مثلهم مظنه التردد وحكمة في الضَّعف غير خافِ

١٠١ - وفي العمــوم جملـــة التفــرد

۱۰۲ – و دونسه تفسر د السضعاف

يقول: إن تفرد هؤلاء الشيوخ يعتبر في العموم من المواضيع التي تحتاج إلى نظر وتأمل؛ لأن تفرد هؤلاء الشيوخ يعتبر محل تردد، عند طائفة من أهل الحديث.



۱۰۳ – مدلِّس الإسناد إن أردتا معرفة لنقله أُفِدتا المحرف القلامة الأختبار حالا المحري عليه الاختبار حالا المحري عليه الاختبار حالا

يقول: سأفيدك في حكم رواية الراوي المدلّس، والـذي تدليسه مـن نـوع تدليس الاسناد وهو أشهر أنواع التدليس، وهو أن يروي الـراوي عـن شيخه الذي سمع منه ما لم يسمعه منه بصيغة ليست صريحة في السماع، وهي: (عـن) أو (أن) أو (قال).

٥٠١- فإنه في جمله قه قه قسمان ردُّ قبولٌ يا أخه العرفان فحكم روايته إن لم يصرح بالساع على قسمين: مقبولة ومردودة.

١٠٦ - فالرد إن ترجح التدليسُ بطرُق كوزنها تقيسُ

فالمردودة إن ترجح عند الناقد أنه دلس هذا الحديث، ويعرف تدليسه بقرائن تدل على ذلك. وليس مجرد عنعنته دليلاً كافيًا على التدليس، وهذا هو صنيع كثير من أئمة الحديث السابقين.

١٠٧ - كمنكر في المستن والإسسناد

١٠٨ - كأن يكون سمعه قد حُصِرا أو بَسيّن الرواة من قد سُترا

أو في السماع علسة الفسساد

يقول: من القرائن المرجحة لتدليس الراوي أن تكون هناك نكارة واضحة في متن الحديث أو في إسناده، أو أن يكون هناك إشكال في سماعه من شيخه، وهذا الإشكال يستبين بأشياء منها: أن يكون سماعه من شيخه محصورًا بعدد معين من الأحاديث كرواية الأعمش – وهو مدلس – عن مجاهد، فإنه لم يرو عنه سوى عدد قليل من الأحاديث، فلذلك لابد من الاحتياط والتثبت في رواياته عن مجاهد المعنعنة.

يقول الناظم في الشطر الثاني وفي البيتين التاليين (١٠٩-١١٠): إن من القرائن أن يروي الحديث رجل عن الشيخ المدلس ويجعل بينه وبين شيخه راو آخر.

مثلاً: لو جاءنا إسناد يرويه الثوري عن الأعمش عن أبي صالح، فالأعمش مدلس وعنعن هنا وهي عنعنة مقبولة منه، ولكن لو جاءنا أسباط بن محمد مثلاً فروى هذا الحديث عن الأعمش عن رجل عن أبي صالح فإننا نعرف بهذا أن الأعمش دلس الحديث في الرواية الأولى وأسقط الرجل. ولهذا لا بد من جمع طرق الحديث ليستبين تدليس المدلس.

الطريقِ فعدد الإسناديا صديقي وما عرفت غشه فلتر دُدِ المسادية عشه فلتر دُدِ

١١١- أو خالف المدلسُ الثقاتِ أو أكثر التدليس في الرواةِ

يقول: ومن القرائن التي تجعلنا نحتاط في عنعنة المدلس أن يروي حديثًا يخالف فيه الثقات فإن هذا يرجح تدليسه.

ويقول الناظم أيضًا: (أو أكثر التدليس في الرواة)، أي إذا عرف الراوي بكثرة التدليس فإن هذا يجعلنا ندقق أكثر في عنعنته، وقد لا تقبل منه لأنه مكثر جدًا بخلاف من يدلس ويُقل.

١١٢ – وعند ذا فكل ما ذكرتُ لابد من تصريحه "سمعتُ"

يقول: فإذا وُجد في عنعنة المدلس إحدى القرائن السابقة فإنا لا نقبل منه إلا ما صرّح فيه بالسماع. وهذا الحكم في الجملة وأما التفاصيل فتحتاج إلى ضبط أكثر.

المناب ا

يقول: إن عنعنة المدلس إذا خلت من القرائن السابقة وما يشابهها مما يرجح جانب التدليس فإنها مقبولة، وتطبيق الحفاظ الأوائل هو الدليل على ذلك ومنهم البخاري ومسلم فإنها أخرجا بعض الروايات المعنعنة لمن وصف بالتدليس.



فأنت أعلى رُتبة أدركتها أوفى نصيب وانتحى نَحو الأُولُ والنقص والمزيد في المقال

١١٥ - مراتـبُ الثقـات إن عرفتَهـا ١١٦ – من حازها قد حاز في علم العلــُلْ ١١٧ - عند اختلاف الوصل والإرسال

يقول الناظم: إن معرفة مراتب الثقات ومعرفة مدى ضبط كل واحد منهم من أنفع العلوم وأعلاها فيها يتعلق بالعلل، لأن معرفتها أكثر ما يفيد الناظر في الاختلاف الواقع بين الرواة والترجيح بينهم.

١١٨ - ونبدأُ الكلام في الخلافِ إن جاء في الإسناد غيرَ خافِ

يقول: سأبدأ بالكلام على قواعد الترجيح في الخلاف الذي يقع بين الرواة في الأسانيد وليس في المتون من حيث الوصل والإرسال والرفع والوقف.

١١٩ - فالأصل في الإسناد أن تُقدِّما الثبت في السرواة والملازما

فالأصل في هذا الباب أن القول الراجح يكون مع الأثبت من الرواة والذي عرف بملازمة الشيخ الموجود في الرواية والذي اختلف عليه الرواة.

• ١٢ - وقدم الثقاتِ إن تجمعوا على خلاف واحد فلتسمعوا

ومن القواعد: الترجيح بالكثرة، فإن الثقات إذا اجتمعوا على إرسال الحديث وخالفهم ثقة فوصله فإن القول قول الجاعة، فالحديث يكون مرسلاً على الأصح.

ا ۱۲۱ – لكن إذا ما خالف المبررز جماعة الثقاتِ قد نُعزِّرُ الله المبررز الله المبررز الله المبررز الله المبررز الله وضبطه التفردا كمالك وشعبةٍ وأحمدا المبرردة وله بل نتئث ومن رضي قولهما لم يبتعث

يقول: لكن إذا كان هذا الثقة الذي خالف الجماعة يتميز بقوة النضبط والإتقان كمالك وشعبة والإمام أحمد فإن قوة ضبطهم وإتقانهم يشفع لهم في مخالفة الثقات، فنستطيع أن نرضى بكلا القولين. فنقول إن الحديث قد روي مرسلاً وروي موصولاً، وكلاهما ثابت.

ولتوضيح الحكمة في التفريق بين هذه الحالة والحالة السابقة فسيكون ذلك - إن شاء الله - في الشرح الموسع.

١٢٤ - وإن أتى في كفة الشقين جمعُ الثقات رجِّح الوجهين

يقول: وإن كان طرفي الخلاف جماعة من الثقات فإننا نرجح الوجهين كالصورة السابقة.

١٢٥ - وقد أتى في واحدٍ وواحدِ صوابُ كل منها من ناقدِ

يقول: وقد جاء عن بعض الحفاظ أثناء نظرهم في خلاف واقع بين ثقة وثقة أنهم كذلك رجحوا الوجهين، وذلك لأن الكفتين أقرب للتساوي.

1۲۲ – فلتدرسِ الإسنادَ غيرَ مرَّهُ ولتحذرنَّ سالك المجَرَّهُ (۱) المجَرَّ هُ (۱) عيرَ الطريق حافظا وسدداً عيرَ الطريق حافظا وسدداً

فلذلك ؛ فادرس الإسناد غير مرة فإن هذه قواعد دقيقة، واحذر من سالك المجرة إذا خالف مَن أسند الحديث بغير الطريق المشهورة.

فالمجرة هي الطريق المعروفة المتكررة كمالك عن نافع عن ابن عمر، وثابت عن أنس وهكذا.

فإن روى راو الحديث عن ثابت عن أنس وخالفه راو حافظ ثقة فرواه عن ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن صهيب، فإن هذه قرينة ترجح الطريق الثاني لأنها غير مشهورة فلا تسبق إلى الذهن كالأولى، بل لا يأتي بها إلا حافظ.

⁽۱) - هذا مصطلح يعني: سلوك راوٍ من الرواة أحد الأسانيد المشهورة والسلاسل المطروقة كنافع عن ابن عمر، وأبي صالح عن أبي هريرة، وثابت عن أنس. وكذلك يعبرون عن هذا السلوك للطرق المشهورة بألفاظٍ أُخر فيقولون: فلان لزم الطريق، أو سلك الجادة. وهذه الطرق يسهل الوهم فيها؛ لأنها تسبق إلى الأذهان.

🝪 تعليقات على منظومة المعين على فهم تطبيقات الحدثين 🚭

١٢٨ - وكـلُّ هـذا القـولِ في الإسـنادِ

١٢٩ - وفي المتون إن أتت زياده

١٣٠ - لم يـــذكرنها جملــة الثقــات

فخـــذه بالـــسداد والرشــاد وكــان في مــضمونها إفــاده نردهــا لهيبــة الثقــات

هنا بدأ بموضوع الزيادة التي تكون في متون الأحاديث ونصوصها.

يقول: إن أتت زيادة في المتن وكانت هذه الزيادة فيها ما يفيد زيادة في المعنى، كأن يكون فيها زيادة حكم أو زيادة في ذكر من الأذكار، تفرد بذكرها راوٍ من بين جماعة من الثقات الذين رووا هذا الحديث، فلم يذكروها فإنها لا تقبل إلا إذا كان الذي قد زادها من المبرّزين في الحفظ كما في البيت رقم (١٣١).

ا ۱۳۱ – لكن إذا مبرَّزُ قد زادها في اعتمادها الكلام في اعتمادها الترمن في اعتمادها في اعتمادها في الترمن في اعتمادها في "العلل" الترمن في اعتمادها في "العلل"

يقول إن الترمذي في العلل الصغير نص على اعتهاد زيادة المبرزين في الحفظ في المتون.

١٣٢ - واعلم بأن العلم ذا لا يلتزم قاعدة بنصها لا تنخرم

هنا يذكر قاعدة من أهم قواعد علم العلل عند المحدثين الأوائل، وهو يذكرها هنا بعد أن ذكر مجموعة من القواعد في العلل. فيقول: إن علم العلل ليس فيه التزام لقاعدة حرفية، تكون عامة لكل الأحوال والأجزاء لا تتخلف

🝪 تعليقات على منظومة المعين على فهم تطبيقات المحدثين

في شيء من ذلك، بل إن هذه القواعد إنها هي قواعد تقريبية لتطبيقات الأوائل، وتحتاج إلى فقه في تطبيقها وطول ممارسة لكلامهم.

١٣٤ - ومجمع الكلام في ذا الباب أمران خذها زبدة اللباب المات التكرار في ثبات ولتدم التكرار في ثبات الثقات ولتدم التكرار في ثبات الثقات المات الم

١٣٦ - لما حَوَت كُتُسب الأوائل من على ومن جواب سائلِ

يقول: وأهم شيء في هذا الباب؛ والذي يجمع لك أبعاده ويدني لك أقاصيه أن تحرص على أمرين:

- الأمر الأول: حفظ مراتب الثقات.

- والأمر الثاني: إدامة النظر في تطبيقات أهل الحديث الأوائل في كتبهم، كعلل ابن أبي حاتم، وعلل الدار قطني.

۱۳۷ – والحافظُ ابن رجبٍ قد جمَعا مراتب الحفظهم فأبدعا المحاطل المحاطلة مرحه شرح العلل؟

يقول: فأما الأمر الأول وهو حفظ مراتب الثقات فقد أراحك في ذلك ابن رحب حيث جمعها لك في كتابه النفيس: شرح علل الترمذي.

179 – وقد أتى من خالفَ الأوائلا فالتزموا قواعداً فواصلا - 179 – إذْ قبلوا من ثقة ما زادًا حتى ولو قد خالف الأعدادًا

١٤١ - فوصله لو أرسلوا مقبول ووقفه برفعه يرولُ

١٤٢ - وعمموا من دون ما تفصيل وخالفوا طريقة الفحول

وبعد أن ذكر هذه القواعد والتفاصيل قال: إنه قد أتى من خالف هذه القواعد التي إنها هي تقنين لتطبيقات المحدثين الأوائل. حيث عمد المخالف لهم فعمم القاعدة المشهورة فيها يتعلق بالخلاف الواقع في الأسانيد والمتون، وهي أن الزيادة من الثقة مقبولة مطلقًا، حتى ولو خالف هذا الثقة جماعة من الثقات.

١٤٣ - أما البخاري والرعيلُ الأولُ

١٤٤ - بل حكَّموا مراتب الثقاتِ

٥٤٠ - وحكَّمـوا قرائنـا تَعَـدُّدُ

١٤٦ - وانظر مشالا للبخاري قد وقع ع

١٤٧ - وكم وكم، فراجع الكبيرًا

كم ضعفوا زيادةً لم يقبلوا وكتسبهم دليلنا فهات فلتسبهم دليلنا فهات فلتسلكوا سبيلهم لترشدوا في "لا تُرى ناراهما" ثم اتبع أعني بذا تاريخَه المسطورًا

يقول: وأما تطبيقات المحدثين الأوائل ومنهم: البخاري، فليست على هذا العموم الذي هو قبول زيادة الثقة مطلقًا.

وإنها جعلوا المقياس والمعيار مراتب الثقات، فيرجحون الجانب الأقوى مع اعتبارهم لقرائن أخرى أشرنا إليها في النظم في هذا الفصل على شكل قواعد.

وركز الناظم على تسمية البخاري لأنه قد نسب إليه أنه يقبل زيادة الثقات

مطلقًا، وهذا غير صحيح. وذكر مثالاً للبخاري يثبت فيه ذلك، وهو حديث «لا تراءى ناراهما»، حيث رواه الثقات مرسلاً وخالفهم أبو معاوية - وهو ثقة - فوصله، فرجح البخاري قول الجهاعة أي الإرسال، ولم يقل عن زيادة أبي معاوية إنها زيادة ثقة مقبولة.

وأحال الناظم قارئ النظم إلى التاريخ الكبير للبخاري لأن فيه أمثلة كثيرة تشابه المثال المذكور.



١٤٨ - اعلم بأن الصبر خيرُ زاد ١٤٩ - أن تتبع النبي في أقواله ١٥٠ - فهو الشريف يا فداه أمي ١٥١ - والله إن هديه مقدمُ ١٥٢ - والحمدُ لله الذي وفقني

فلتحتسب في صَنعة الإسناد وهدي م وفي جميع حالي وهدي ووالسدي وإخوي وعمي فأحيد وربنا سيكرمُ للا نظمت بعد أن علّمني من بعد جهل أنت قد علمتنا

يذكر الناظم في الخاتمة أهـم كلام في النظم كله، وهـو التنبيه والتذكير بالاحتساب، وذلك بأن يحتسب الطالب في دراسة هذا العلم أن يكون مدخلا له إلى سنة النبي ليتعلم منها كل أحواله، فيقتدي به فيها، فيقتدي به في الصبر كما اقتدى به في الوضوء، ويقتدي به في حسن العشرة مع الأهـل كما اقتدى به في سنن الصلاة، ويقتدي به في الحلم والرفق والعفو كما اقتدى به في الجمعة والجماعة.

فهدي النبي على شامل لجميع أحواله، والاقتداء به في كل هذه الأحوال هو التباع لسنته ؛ فإن سنته غير محصورة في مكان بعينه أو في نوع من أنواع العبادات.

فعلم الأسانيد والحديث هو المفتاح الأهم للدخول إلى سنة النبي على.

والدخول إليها لابد أن يكون شاملا بجميع نواحيها كلها ليمتثل الطالب قول الله تعالى: ﴿ لَّقَدُ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسُوةً حَسَنَةً ﴾ [الأحزاب: ٢١]. فهو - بأبي وأمي - أسوة في كل عمله وحاله.

ومن سار على هذا العموم في الاقتداء فهو أولى الناس بمرافقة النبي المصطفى في الجنة.

اللهم ارزقنا حسن الاقتداء والتأسي برسولك محمد على وارزقنا مرافقته في الجنة.

تم تصحيح هذه النسخة من قبل الناظم في تاريخ ٥ / ٦ / ١٤٣٣هـ.



الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
٧	نص المنظومة
١٧	تعليقات على منظومة المعين
١٧	مقدمة النظم
7 •	فصل في أقسام الحديث من حيث القبول والرد
3 7	فصل في التنبيه إلى أهمية الفهم الصحيح لكلام الأوائل
	وسبيل ذلك
۲۸	فصل في بيان معاني عدد من ألفاظ المصطلح المشهورة عند
	المحدثين الأوائل
٣٢	فصل في التفرد
٣٧	فصل في التدليس
٤٠	فصل في اختلاف الثقات وبيان من يُقدَّم قوله منهم،
	وزيادات الثقات في الأسانيد والمتون ومن تُقبل زيادته؟



٤٧	خاتمة
٤٩	الفهرس